4499 - حدثنا عبيد ا بن عمر بن ميسرة الجشمي ثنا يحيى بن سعيد عن عوف ثنا حمزة أبو عمر العائذي حدثني علقمة بن وائل قال حدثني وائل بن حجر قال .

" فقال المقتول ولي فدعا قال النسعة عنقه في قاتل برجل جيء إذ A النبي عند كنت Y أتعفو ؟ " قال لا قال " أفتأخذ الدية ؟ " قال لا قال " أفتقتل ؟ " قال نعم قال " اذهب به " فلما ولى قال " أتعفو ؟ " قال لا قال " أفتأخذ الدية ؟ " قال لا قال " أفتقتل ؟ " قال نعم قال " اذهب به " فلما كان في الرابعة قال " أما إنك إن عفوت عنه [فإنه] يبوء بإثمه وإثم صاحبه " قال فعفا عنه قال فأنا رأيته يجر النسعة . K صحيح